

وفي خلاف أمره يقيننا وأبوا عبد الإله مالك أبو حنيفة الأجل والرضى وغيرهم من علماء السلف قد جاءنا عنهم من التشديد وهو أي التقليد أخذ قيل واليوم أكملت بلا امتراء على الذي أرسله لنتبعه وكل حكم جاءنا في النص بل إنما ينسب للإله والبذل للوسع من المجتهد حد اجتهاد واضح مهذب والله في كتابه لم يوجب بل المذاهب وتقسيم الورى وأنني للنجم والأصحاب من علماء أمة البشير وكيف لا وهم شيوخي الأولى فإن رووا عن النبي سنناً وإن خلت آراهم من شافع أنزلها في الحكم مثل الميتة وإن بدا منها خلاف للذي كما به قد أمر الأئمة فإن يك الخارج عن رأي خفي إلى دليل جاء في القرآن قد استحق نبزه بالخارجي

قد جاءنا فليحذر الذين والشافعي والإمام الناسك أحدنا سيف الحديث المنتضى أهل المذاهب هداة الخلف ما يزجر المرء عن التقليد من ليس معصوماً بلا دليل أنزلها الله من السماء قبل وجود هؤلاء الأربعة لا ينسب الأمر لأي شخص أو للرسول الصادق الأواه في واقع منصوصه لم يجد وقوله من بعد ذاك المذهب ولا الرسول قفو أي مذهب إلى اتباعها ابتداء قد طري ولشيوخه وللأثراب أخو وداد وأخو توقير بعلمهم ودينهم نالوا العلى فهم ثقات علماء أمننا من الدليل فالإمام الشافعي وحكم تي قد جاءنا في الآية قد جاءنا عن النبي فلتنبذي وهل يسوغ غير ذا للأمة دليله عن قائل ومقتف أو للذي أخرجه الشيخان أني بمحمد الله غير الخارج